إلغاء المرفق العام للنقل البري "PART-Kwait" والآثار المترتبة على إنهاء تعاقداته بالإرادة المنفردة دون خطأ المتعاقد

إعداد

الدكتور / شافي طالب محمد العجمي

أستاذ مساعد –عضو هيئة تدريس – قسم المقررات القانونية

كلية الشرطة– أكاديمية سعد العبد الله للعلوم الأمنية

Shafe197310@gmail.com

الدكتور / حمد خالد حمد المكراد

أستاذ مساعد –عضو هيئة تدريس – قسم المقررات القانونية

كلية الشرطة– أكاديمية سعد العبد الله للعلوم الأمنية

Almekradq8@gmail.com

ملخص البحث

يطرح التساؤل حول عزم دولة الكويت إلغاء "المرفق العام للنقل البري– " **PART-Kwait** لدواعي المصلحة العامة وما يترتب عليه من إنهاء العقود المبرمة لرصف الطرق وتوريد وسائل المواصلات البرية من أجل استكمال المشروعات التي تمثل خدمات النفع العام بالنسبة لمستخدمي الطرق العامة؟ وعما إذا كان على الإدارة الدخول في تعاقدات جديدة عن طريق أحد الأشخاص الاعتبارية الأخرى؟ وهل يحق للمتعاقد الذي لم يخل بتنفيذ التزاماته التعويض عن لجوء" **PART** إلى إنهاء العقود بإرادة منفردة؟ انتهت الدراسة إلى أن صور العقد الإداري مع (**PART-KWAIT**)تتمثل في عقود الأشغال التي محلها رصف وتجديد الطرق العامة، وعقد توريد وسائل المواصلات اللازمة للنقل البري. وتمتع الإدارة وهي تباشر معظم اختصاصاتها ومسئولياتها القانونية بسلطة تقديرية، وبقدر من حرية التصرف ومنها إلغاء المرفق العام. وأن إلغاء "هيئة النقل العامة البري الكويتية– (**PART-KWAIT**)" كمرفق عام لا يحول دون طعن المنتفعين من خدمات الهيئة على قرار الإلغاء أمام القضاء الإداري. فالأساس القانوني لسلطة (**PART-KWAIT**) في إنهاء عقودها الإدارية بإرادتها المنفردة هو المصلحة العامة وهي ذات المصلحة في سلطة الإدارة التقديرية نحو إلغاء المرفق العام. أوصت الدراسة بضرورة النظر إلى المصلحة الخاصة للمتعاقد مع ((**PART-KWAIT**لأنها مصلحة مشروعة وجديرة بالحماية، وعلى الدولة تعويضه بالكامل.

الكلمات المفتاحية: إلغاء مرفق عام– العقود الإدارية– التعويض الكامل.

Abstract

The State of Kuwait intends to cancel the "Public Authority for Roads & Transportation **(PART-KWAIT**) " for reasons of public interest, which resulted in the termination of contracts concluded for paving roads and supplying land transportation. Questions have been raised about the completion of projects that represent public benefit services for public road users? Does the administration have to enter into new administrative contracts? Does a contractor who has not breached his obligations have the right to compensation? Does **(PART-KWAIT**) have the right to terminate contracts unilaterally? The study concluded that the forms of the administrative contract with PART are represented in the contracts for works that are replaced by paving public roads, and the contract for the supply of land transport. The administration has discretionary power, discretion, and discretion. The administration has the right to cancel the public facility. The cancellation of "Public Authority for Roads & Transportation **(PART-KWAIT**) " as a public utility does not prevent the beneficiaries of the Authority's services from resorting to the judiciary and reviewing the cancellation decision before the administrative court. The legal basis of PART's power to terminate its administrative contracts of its own volition is the public interest. The study recommended that the private interest of the **(PART-KWAIT**) contractor should be considered because it is a legitimate interest worthy of protection, which the state must compensate in full.

Keywords: Cancellation of a public utility- Administrative contracts- Full compensation.

المقدمة

تقوم الدولة بوظيفتها المتمثلة في إشباع الحاجات العامة وتيسير سبل الحياة لمواطنيها ولمن يقيم على أراضيها، بموجب سلطاتها العامة التي يخولها إياها الدستور كأصل عام، ويمنحها بموجب هذه السلطات امتيازات متعددة، ووسائل تتناسب مع حجم مسؤولياتها الرامية إلى المحافظة على كيان الدولة.

وتشهد دولة الكويت في هذه الفترة تحت شعار (كويت جديدة) [١] نهضة حقيقية من خلال المشاريع الكبرى المتعلقة أساساً بالبنى التحتية كالطرقات والمنشآت التعليمية والتربوية والصحية، ومشاريع الطاقة، وتحلية المياه، وغيرها.

ولا يخفى أن إنجاز هذه المشاريع يتطلب أموالاً وإمكانيات مادية وعلمية كبيرة، ولا يتحقق ذلك إلا بإبرام عقود مع شركات محلية أو أجنبية توكل إليها مهمة تنفيذ هذه المشاريع . عن طريق عقد الأشغال العامة الذي يحتل مكانة بارزة ضمن العقود الإدارية.

ويعد عقد الأشغال العامة وسيلة من وسائل الإدارة في تسيير مرافقها العامة، وما يتطلبه ذلك من تطبيق المبادئ التي تحكم سير المرافق العامة كضمان حسن سيرها بانتظام واضطراد، والمساواة بين المنتفعين بخدمات المرفق [٢].

---

[١] راجع:

– الكويت، وزار التخطيط، "رؤية الكويت ٢٠٣٥ "كويت جديدة" التي أطلقها صاحب السمو الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح، أمير دولة الكويت الراحل، نحو مستقبل مستدام.

– قرار مجلس الوزراء الكويتي رقم ٤٦٥ المتخذ في اجتماعه رقم ٢٠١٨/١٢ بتاريخ ٢٠١٨/٣/١٩ بالموافقة على تعميم شعار «كويت جديدة «NEW KUWAIT – على كل المراسلات والمواقع والفعاليات الرسمية بجميع جهات الدولة والإشارة الى الموقع الإلكتروني:

– www.newkuwait.gov.kws,: Last visited: 12 May 2023.

[٢] د. حمد خالد حمد المكراد، عقد التوريد الإداري، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراة، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، ٢٠١٧ ص ٥٦.

ونظرا لارتباط عقود الأشغال العامة بالمرفق العام والمال العام، فإن ذلك يستوجب على الإدارة تحري الدقة والموضوعية في اختيار المقاول المناسب والقادر على تنفيذ العقد تحقيقًا للمصلحة العامة.

من أجل ذلك فرض المشرع الكويتي، كسائر التشريعات الحديثة، عدة قيود يتوجب على الإدارة اتباعها في عملية اختيار المقاول، وذلك من حيث إلزام الإدارة الأخذ بعين الاعتبار سيرة المقاول المهنية وخبرته في إنجاز المشاريع، وذلك من خلال معاملاته السابقة مع الجهات الإدارية المختلفة لتقدير مدى جديته وامتثاله للقوانين وشروط العقد.

وإذا كانت المصلحة العامة المجسدة في توفير احتياجات المرافق العامة وضمان سيرها بصورة طبيعية ومنظمة، هي الباعث الحقيقي للتعاقد، واستمراره وتعديله وإنهاؤه، فمن غير المعقول أن تستمر الإدارة في تسيير مرفق عام أصبح غير مفيد، أو أن تبقى على عقد لم يعد يتلاءم مع احتياجات المرفق العام.

ومع ذلك فإن التسليم الى الادارة بحق الإنهاء الانفرادي للعقد الإداري قبل نهاية مدته "الإنهاء المبتسر" ودون خطأ من جانب المتعاقد نزولاً على مقتضيات الصالح العام، مشروط بعدم التضحية كلية بمصالح المتعاقد معها ولذا فقد استقر العمل على تقرير حق المتعاقد في التعويض عن الأضرار التي تصيبه نتيجة الإنهاء المبتسر للعقد دون خطأ من جانبه ([1]).

إشكالية البحث: في ضوء رؤية دولة الكويت ٢٠٣٥ وما يجري عليه العمل من تنمية مستدامة، شرعت الدولة في التعاقد مع شركات أجنبية ذات سمعة عالمية في مجال إنشاء وصيانة الطرق العامة لاسيما في **ظل توجه السلطتين التشريعية والتنفيذية إلى إلغاء الهيئة العامة للطرق والنقل البري، ويشار إليها اختصارا -PART ([2])** لعجزها خلال السنوات الأخيرة عن تلبية الحاجات العامة للمجتمع الكويتي في مجال الطرق والنقل.

---

[1] د. محمد صلاح عبد البديع، سلطة الإدارة في إنهاء العقد الإداري دراسة مقارنة، طبعة ٢٠١٩، ص ٤٢٨.

2) Public Authority for Roads & Transportation – Kuwait, see:

وترتب على ذلك أن عزمت قامت وزارة الأشغال الكويتية، بفسخ وإنهاء العقود الإدارية مع المقاولين المحليين المتعلقة بمشروعات صيانة الطرق، وإسنادها إلى الشركات الأجنبية ذات السمعة العالمية في ذات المجال.

ويتجه القانون المقارن في ضوء التطورات الحديثة للتعاقد الإداري إلى اعتماد فكرة عقود الشراكة **PPP** بمعنى الشراكة بين القطاعين العام في ضوء العلاقة التعاقدية طويلة الأجل بين الجهات الإدارية في الدولة والقطاع الخاص، ليقوم القطاع الخاص بتقديم خدمات أو تنفيذ مشروعات كانت أجهزة الدولة منوطة بتنفيذها. [١]

ولما كانت سلطة وزارة الأشغال في إنهاء تعاقداتها الإدارية بإرادتها المنفردة من المبادئ والأحكام العامة في العقود الإدارية، وخاصية من الخصائص المميزة لها، فإن هذه السلطة تتمتع بها حتى ولو لم يرد بها نص يخولها ذلك في العقد، وتسري هذه السلطة على طوائف العقود الإدارية كافةً. الأمر الذي يثير التساؤل حول أثر إلغاء المرفق العام للنقل البري في دولة الكويت **PART** لدواعي المصلحة العامة على التعاقدات المبرمة ولم يستكمل تنفيذها؟ والآثار المترتبة على إنهاء تلك العقود بالإرادة المنفردة لـ **PART**ودون خطأ من جانب المتعاقد معها؟

خطة البحث:

المبحث الأول: إلغاء المرفق العام للنقل البري"PART"

المبحث الثاني: الآثار المترتبة على إنهاء عقود PART بالإرادة المنفردة دون خطأ المتعاقد.

- Kuwait Public Authority for Roads & Transportation, Last visited: 12 May 2023.

1) International Monetary Fund, the Fiscal Affairs Department, Public–Private Partnerships, March 12, 2022, p.4

المبحث الأول

إلغاء المرفق العام للنقل البري"PART"

تعد فكرة المرفق العام حجر الأساس في بناء القانون الإداري[١] ومحور نظرياته المختلفة والركيزة التي ترتد إليها مبادئه، فهو يعبر عن دور الدولة وتدخلها في شؤون الأفراد وسد حاجاتهم، ويرتبط بتطور هذا الدور وما يؤثر فيه من ظروف سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية[٢].

ونظرية المرفق العام، شأنها شأن غيرها من نظريات القانون الإداري، تطورت وتأثرت بالمتغيرات السياسية والاقتصادية، سواء في مدلول المرفق العام ذاته أو في شخص القائم على المرافق العامة أو فى وسائل إدارتها (١).

وعلى الرغم من تعدد صور العقد الإداري بين المرافق لعام والأشخاص القانونية الأخرى إلا أن وظيفة المرفق العام فى تحقيق النفع العام ظلت سائدة دون

---

(١) راجع:

Brant), B., Cours de droit administratif, Éditions IEJ de la Sorbonne – Collection CRFPA,

5e édition, 2023, p.31.

[٢] د. محمد عبد المحسن المقاطع و د. أحمد الفارسي، القانون الإداري الكويتي، مؤسسة ذات السلاسل، دون تاريخ نشر، ص ٥٦، د. عزيزة حامد الشريف، د. يسرى محمد العصار، النشاط الإداري، الكويت، دار الكتاب الحديث، ٢٠١٢، ص ٤٧.

[١] د. محمد صلاح عبد البديع، مرجع سابق، ص ٤٢٨.

تغير بقطع النظر عن شخص مالكه، وهو ما أثار تساؤلات جمة حول موقف تلك التعاقدات عند إلغاء المرفق العام؟ وهي الصورة التي نتناولها من خلال فكرة إلغاء "هيئة الطرق والنقل البري الكويتية" وأثرها في تعاقدات المرفق العام في البنود التالية:

أولا: إلغاء "هيئة الطرق والنقل البري الكويتية (PART-KWAIT)" كمرفق عام:

يحظى المرفق العام عند فقه (١) القانون العام بأهمية خاصة حيث يشار إليه بمدلولين مختلفين، **الأول:** هو **المدلول العضوي أو الشكلي**، ويقصد به المنظمة أو الهيئة التي تتولى إشباع حاجة عامة، أما **المدلول الثاني، فهو المدلول المادي أو الموضوعي**، ويراد به الخدمة التي تؤدي للجمهور أو النشاط الذي يمارس لتحقيق النفع العام وسد الحاجة العامة للأفراد.

وكان الغرض من إنشاء "هيئة الطرق والنقل البري الكويتية" كمرفق عام إشباع الحاجات العام للمواطنين والمقيمين على ارض دولة الكويت والمتمثلة في خدمة النقل داخل الدولة عن طريق الطرق البرية الممهدة لهذا الغرض في سهولة ويسر؛ مما تتحقق معه الخدمة النفعية العامة وسد حاجات المنتفعين من خدمات الهيئة.

(١) د. محمد عبد المحسن المقاطع و د. أحمد الفارسي، مرجع سابق، ص ٥٧. د. عزيزة حامد الشريف، د. يسرى محمد العصار، النشاط الإداري، مرجع سابق، ص ٥٢.

ولا تكتفي الدولة بإنشاء المرافق العامة، بل تسعى إلى ضمان استمرارها وتقديمها للخدمات في سهولة ويسر، وهذا ما **يعرف بمبدأ دوام سير المرفق العام بانتظام**، كأحد المبادئ الأساسية التي يقوم عليها القانون الإداري، وأكدها القضاء الإداري [١]. وهو ما يجعل الإدارة أن تضمن في عقودها جزاءات غير مألوفة في القانون الخاص تستهدف بها تأمين المرافق العامة وضمان حسن سيرها بانتظام واضطراد [٢].

إلا أن هذا المبدأ لا يحول دون تدخل الدولة إلى إلغاء المرفق العام إذا ما اتجهت السلطة التقديرية للإدارة لإلغاء، وتطبيقا على ذلك قضى مجلس الدولة الفرنسي بأن هذا الإلغاء إنما **يخضع للسلطة التقديرية للإدارة فلها أن تقرر إنشاؤها وصيانتها، كما أن لها إنهاءها بإرادتها المنفردة**"[٣].

وتعني السلطة التقديرية في هذا الخصوص أن يترك القانون للإدارة مجالاً حراً للتصرف بصدد موقف معين بحيث يكون لها حرية الاختيار في أن تقوم بإلغاء

---

[١]) المحكمة الإدارية العليا، طعن رقم ١٨٠٤ لسنة ٧٥ ق. عليا، جلسة ٢١ إبريل سنة ٢٠١٨، الدائرة السادسة. وحكم محكمة التمييز الكويتية. الطعن رقم ٣٠٩ لسنة ٢٠١٩ إداري، جلسة ٥ نوفمبر ٢٠٢٢.

[٢]) د. حمد خالد حمد المكراد، مرجع سابق، ص ٣٩٩.

[٣]) راجع حكم مجلس الدولة الفرنسي:

-CE 27 janvier 1961 Sieur Vannier Rec p 60 (sur intervention du groupement des téléspectateurs 441 lignes.

المرفق العام أو تمتنع عنه، أو يترك لها القانون اختيار نوع الإجراء الذي تتخذه بشأن هذا الموقف [١].

غاية الأمر من حق السلطة الإدارية تعديل نظامها القانوني بما يتناسب مع التطورات المختلفة في الدولة وإلا أصابها الجمود، كما أن للإدارة سلطة تقديرية في تغير نشاطها حسب الظروف المستجدة لزيادة كفاءتها.

وإذا كانت المرافق العامة تهدف إلى إشباع الحاجات العامة للأفراد وكانت هذه الحاجات متطورة ومتغيرة باستمرار فإن الإدارة المنوط بها إدارة وتنظيم المرافق العامة تملك دائما تطوير و تغيير المرفق من حيث أسلوب إدارته وتنظيمه وطبيعة النشاط الذي يقدمه بما تلاءم مع الظروف والمتغيرات التي تطرأ على المجتمع، ومسايرة لحاجات الأفراد المتغيرة باستمرار.

وعلى هذا النحو، فإن سلطة الإدارة في أنها مرفق النقل البري الكويتي (**PART-KWAIT**) كمرفق عام يقدم خدماته النفعية العامة لجمهور المنتفعين، هي سلطة مقيدة دائماً بالهدف النهائي، الذي تسعى من ورائه إلى الصالح العام (٢).

---

١) د. سليمان محمد الطماوي: نظرية التعسف في استعمال السلطة " الانحراف بالسلطة " دراسة مقارنة، مطبعه عين شمس، الطبعة الثالثة ١٩٧٨، ص ٤٢-٤٣.

٢) حكم محكمة التمييز في الطعن رقم ١٩٩ لسنة ٢٠٠٠ إداري، الصادر بتاريخ ٢٠٠٠/١١/٢٠.

والمحكمة الإدارية العليا في الطعن رقم ٣٠٨٩ لسنة ٥٨ قضائية، الصادر بتاريخ ٢٠١٥/٦/١٤.

وإذا كان إلغاء الهيئة كمرفق عام هو من إطلاقات السلطة التقديرية للإدارة، إلا أنه لا يمنع من الناحية الإجرائية أن يتقدم أي من المنتفعين من خدمة النقل البري في الكويت بالطعن على قرار الإدارة بالإلغاء، وهذا ما أكده القضاء الفرنسي في حكم إلغاء إحدى محطات البث التلفزيوني الحكومية في فرنسا إذا ما رأى الطاعن أن هذا الإلغاء يترتب عليه معاملة غير متساوية لمن هم في نفس ظروفه (١).

على أية حال فإن عزم دولة الكويت إلغاء " هيئة الطرق والنقل البري الكويتية– **PART** " سيترتب عليه إلغاء عقود الأشغال التي أبرمتها مع غيرها من المقاولين، فهل يثبت هؤلاء خطأ الإدارة للحصول على تعويض؟ أم أن من حق الإدارة إنهاء تعاقداتها دون خطأ؟ هذا ما نتطرق له في البند التالي:

ثانيا: إنهاء عقود "PART" بالإرادة المنفردة دون خطأ من المتعاقد

عقد الأشغال العامة التي أبرمتها (**PART-KWAIT**) مع غيرها من الأشخاص القانونية العامة أو الخاصة يعد من أهم صور العقود التي تقوم بها أشخاص القانون العام ولحسابها، وهي تختلف عن العقود التي تبرم ويطبق عليها قواعد القانون الخاص، ليس هذا بحسب، بل إنها تختلف أيضا عن العقود الإدارية الأخرى (٢).

---

(١) راجع قرار مجلس الدولة الفرنسي:

-CE, du 10 juillet 1995, 127746 127747 127748 128023.

(٢) د. هارون عبد العزيز الجمل، النظام القانوني للجزاءات في عقود الأشغال العامة، دراسة مقارنة رسالة دكتوراه حقوق عين شمس ١٩٧٩م، ص ٢٧.

يمكن تعريف عقد الأشغال العامة بأنه "العقد الذي يتعهد بمقتضاه مقاول بتنفيذ شغل عام لحساب شخص معنوي في مقابل ثمن" (١). أو أنه العقد الذي يبرمه شخص من أشخاص القانون الخاص، بمقتضاه يلتزم تجاه شخص من أشخاص القانون الخاص أن ينفذ لحسابه مقاولة أعمال لقاء ثمن (٢).

وإذ أخل المتعاقد بالتزاماته العقدية في تنفيذ عقد الأشغال العامة فإن من حق (**PART-KWAIT**) توقيع الجزاءات الإدارية المعروفة في القانون العام استنادا إلى سلطاتها الاستثنائية التي تميز العقد الإداري عن عقود القانون الخاص، ومنها حق الإدارة في فسخ العقد (٣).

وفسخ العقد حال تقصير المتعاقد، أو خطئه في التنفيذ أو التنفيذ المعيب (٤)، هو أحد صور الجزاءات الإدارية وهذا الجزاء يعتبر من النظام العام الذي لا يمكن ان تتنازل عنه جهة الإدارة.

---

(١) د. حمد خالد حمد المكراد، مرجع سابق، ص ٥٧.

(2) (Pignon), Sophie&(Bandait) D.، Le nouveau code des marchés public، AJDA،2021 P 367.

٣) حق الإدارة في فسخ العقد بدون إعذار المتعاقد معها إذا أخل بالتزاماته إخلالاً جسيمًا، حكم محكمة التمييز الكويتية، الطعن رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٧ إداري، جلسة ١٩ مارس ٢٠١٨، مجموعة القواعد القانونية التي قررتها محكمة التمييز، ص ١٥٦.

(4) Conseil d'Etat, 3 décembre 2012, n° 361287, SETOM, Mentionné dans les tables du recueil Lebon (Les dispositions de l'article 46.4 et de l'article 49.4 du CCAG travaux du CCAG travaux, confèrent au maître d'ouvrage le droit d'acquérir les matériaux approvisionnés dont il a

وإذا تمسك المتعاقد مع الإدارة أمام القاضي الإداري بأن العقد لم ينص على حق جهة الإدارة في فسخ العقد، فإن هذا الطعن يكون في غير محله لأن جزاء الفسخ من النظام العام، ولا يجوز أن تتنازل جهة الإدارة عنه (١).

أما في حالة السلطة التقديرية للإدارة وخيار إلغاء المرفق العام (**PART-KWAIT**) لدواعي المصلحة العامة نكون أمام ثلاث افتراضات:

-**الفرض لأول**: أن **المقاول يكون قد أنهى تنفيذ العقد**، وهنا الحديث عن «تنفيذ الالتزامات المتبادلة المتولدة عنه» (٢) وتتمثل تحرر المقاول من كافة التزاماته تجاه الإدارة بتسليم الطرق ووسائل النقل، وأخيراً حق المقاول في الحصول على الثمن أو على ما بقي منه، واسترداد التأمين النهائي المدفوع منه.

الفرض الثاني: أن المقاول لم ينته من تنفيذ مشروعات الطرق وسائل النقل محل العقد دون إخلال منه، وتفاجأ بإلغاء المرفق العام الطرف الأول في العقد، فتحل الدول أو أحد أشخاص القانون العام محل (**PART-KWAIT**)، إلى أن ينتهي عقد إنشاء الطرق وتسليم وسائل المواصلات نهاية طبيعية.

---

besoin pour le chantier. Le maître d'ouvrage peut disposer de plein droit des matériaux laissés sur le chantier par le titulaire du marché à l'issue de la résiliation du marché à ses frais et risques.

(1) Conseil d'Etat, Assemblée, 9 novembre 2016, n° 388806, Société Fos max A. La mise en régie de travaux aux frais et risques du titulaire est une règle d'ordre public.

(٢) د. حمد خالد حمد المكراد، مرجع سابق، ص ٢٧٩.

-**الفرض الثالث**: أن المقاول لم ينته من تنفيذ مشروعات الطرق وسائل النقل محل العقد دون إخلال منه، وتفاجأ بإلغاء المرفق العام الطرف الأول في العقد، وإخطاره بفسخ عقد الأشغال وهنا ينبغي الحديث عن **سلطة الإدارة في إنهاء العقد لدواعي المصلحة العامة دون خطأ من المتعاقد.**

وهذه السلطة، وإن كانت تقديرية تمارسها الإدارة متى رأت أن الصالح العام يقتضي عملها، إلا أن مناطها " هو عدم الانحراف بالسلطة "(١)، ناهيك عن وجود الصلة الوثيقة بين عيب الانحراف في استعمال السلطة وسلطة الإدارة التقديرية ، وفي هذا الشأن قضت المحكمة الإدارية العليا بأن " عيب الانحراف بالسلطة يعتبر ملازماً للسلطة التقديرية الممنوحة للإدارة ، وفي حدود ما تُمليه مقتضيات الصالح العام تحقيقاً لحسن سير المرافق العامة ..." (٢) ، كما قضت بأن " المشرع واذا أجاز الترخيص في التعامل في النقد للجهات غير المصرفية ... إلا أن هذه السلطة التقديرية مشروطة بعدم إساءة استعمالها أو الانحراف بها " (٣) .

(١) حكم محكمة التمييز الكويتية، الطعن رقم ١٣٣ لسنة ٢٠١٨ إداري، جلسة ٢٢ إبريل ٢٠١٩ مجموعة صلاح الجاسم الالكترونية.

)٢حكم المحكمة الإدارية العليا في الطعن رقم ١١٥٤ لسنة ١٤ق ، الصادر بجلسة١٩٧٢/٦/١١ ، مجموعة المبادئ القانونية التي قررتها المحكمة الإدارية العليا السنة السابعة عشر ، المكتب الفني ، العدد الثاني ، ص ٥٥٦.

٣) حكم المحكمة الإدارية العليا في الطعن رقم ٧١١٣ لسنة ٤٨ ق، صادر بجلسة ٢٠٠٧/٢/١٠، مجموعة المبادئ القانونية التي قررتها المحكمة الإدارية العليا السنة الثانية والخمسون، المكتب الفني، الجزء الأول، ص ٣٤٥.

وانتهى قضاء التمييز في الكويت إلى أن: " عيب الانحراف هو عيب متعلق بأهداف الإدارة إذا ما كانت سلطتها تقديرية، وبالتالي فلا يثور هذا العيب في حالة السلطة المقيدة لأنه من المفترض افتراضاً لا يقبل إثبات العكس أن الأهداف الإدارية تتحقق باستمرار إذا اقتصر رجل الإدارة على تنفيذ الواجبات القانونية " [١] .

وقضي أيضا بأن " التعيين في الوظائف العامة يعد من الملائمات التي تترخص فيها الإدارة بما لها من سلطة تقديرية باعتبارها القوامة على حسن سير المرافق العامة بغير معقب عليها مادام قرارها قد جاء خالياً من إساءة استعمال السلطة أو الانحراف بها، وهذا العيب من العيوب القصدية التي يتعين على من يدعي وجودها أن يقيم الدليل على توافرها في القرار المطعون فيه، وأن القول بغير ذلك من شأنه يقيد سلطة الإدارة في الاختيار" (٢).

و"للإدارة سلطة إنهاء العقود الإدارية قبل الأوان وفقا لمقتضيات المصلحة العامة، دون أن يحتج عليها بقاعدة العقد شريعة المتعاقدين، إذ أنه حق مقرر بغير حاجة

)١حكم محكمة التمييز في الطعن رقم ٢٠٦ لسنة ١٩٩٣ إداري ، صادر بجلسة ١٩٩٣/٥/٢٤ ، موسوعة مبادئ القضاء الإداري التي أقرتها محكمة التمييز الكويتية، الكتاب الأول ، الدعوى الإدارية ، الجزء الثالث ، ١٩٩٩ ، ص ٣٨٢.

٢) حكم محكمة التمييز الكويتية في الطعن رقم ٧٥٧ لسنة ٢٠١٢ إداري، جلسة ٢٠١٣/٥/٢٣، الموسوعة القانونية لتشريعات وأحكام دولة الكويت (موسوعة الكترونية) إعداد المحاميين أسامة العزوني والحميدي السبيعي، المجمع العربي القانوني، الموقع الالكتروني للموسوعة –www.laa . eg.com

إلى النص عليه فى العقد أو إلى موافقة الطرف الأخر"، وهذا ما استقرت عليه أحكام مجلس الدولة الفرنسي (١).

وعلى هذا النحو، تملك جهة الإدارة المقدرة على إنهاء عقد الأشغال العامة الإرادة المنفردة في أي وقت، ولو لم يرتكب المقاول أيه أخطاء في تنفيذ التزاماته وذلك لدواعي المصلحة العامة، وتستند الإدارة في ذلك إلى أنها تمارس هذه السلطة لما تتمتع به من امتيازات طبقا لأحكام القانون الإداري.

وبهذا يتشابه الإنهاء بالإرادة المنفردة لجهة الإدارة لعقد الأشغال العامة تحقيقا للمصلحة العامة مع جزاء الفسخ، في أنهما يمكن توقيعهما بالإرادة المنفردة حسب السلطة التقديرية لجهة الإرادة دون اللجوء إلى القضاء.

---

(١) راجع أحكام مجلس الدولة الفرنسي المتعلقة بفسخ العقد لدواعي المصلحة العامة في:

- PHILIPPE COSSALTER, *les grands arrêts de la jurisprudence administrative, mémoire pour le deal de droit public* Interne de L'Université Panthéon–Assas (Paris II) Soutenue publiquement le 17 septembre 2022, p122.

المبحث الثاني

الآثار المترتبة على إنهاء عقود (PART-KWAIT) بالإرادة المنفردة دون خطأ المتعاقد

لما كان المرفق العام للنقل البري (**PART-KWAIT**) والذي ترغب الإدارة في إلغائه وفق سلطتها التقديرية ولدواعي المصلحة العامة يقتضي إبرام تعاقدات لضمان سيره بشكل دائم وتقديم خدمات النقل البري ورصف الطرق للمنتفعين بخدماته، فإن هذه العقود تكون متنوعة.

يترتب على إلغاء دولة الكويت للمرفق العام للنقل البري وإنهاء تعاقداته دون خطأ من المتعاقد وبالإرادة المنفردة للإدارة ولدواعي المصلحة العامة ثلاثة آثار، الأول: انقضاء العلاقة التعاقدية بين المرفق العام والمتعاقد لرصف الطرق أو لتوريد وسائل النقل، والأثر الثاني: رد وتصفية الحسابات المتبادلة، أما الأثر الثالث: حق المتعاقد في التعويض عن إنهاء عقده.

أولا: **صور تعاقدات عقود** (**PART-KWAIT**)

فقد يتفق المرفق مع المتعاقد بتوريد وسائل النقل أو مواد معينة لازمة لرصف الطرق أو لصيانة وسائل المواصلات خلال مدة معينة وثمن معين محدد بالعقد،

وبالتالي تستخدم فيه الإدارة امتيازات القانون العام (١)، وهذه **هي الصورة التقليدية لعقد التوريد الإداري**، مع ضرورة احتواء هذا العقد على الشروط الاستثنائية الغير المألوفة في عقود القانون الخاص، وبذلك يمكن تمييزه عن عقد التوريد المدني.

وقد يقوم المورد نفسه المتعاقد مع (PART-KWAIT) بتصنيع بعض عناصر وسائل النقل المتفق عليها وتوريدها للإدارة، وتمارس الإدارة سلطات واسعة تجاه المورد تجيز لرجال الإدارة الدخول إلى أماكن التصنيع والاطلاع على المستندات والوثائق، كما أنها تستطيع أن تتدخل في طرق ووسائل التنفيذ، وهذه هي **عقود التصنيع كأحد صور عقد التوريد الإداري.**

وفي بعض الأحيان تقوم (PART-KWAIT) بتسليم وسائل النقل القديمة إلى إحدى الشركات لتجديدها وإدخال وسائل متطورة تزيد من كفاءتها على الطرق، ثم يعاد توريدها إلى (PART-KWAIT) مرة أخرى، وهذه تسمى **بعقود الاستبدال والتحويل**، فإذا كان المورد قد قام بتسليم مواد قديمة، يسمى العقد بعقد استبدال. وإذا قام المورد بتسليم مواد جديدة يسمى العقد بعقد تحويل.

وقد تلجأ (PART-KWAIT) إلى إبرام عقد للحصول على دراسة، أو بحث حول تطوير الطرق ووسائل النقل، مع إحدى الجهات الاستشارية المتخصصة في البحوث والدراسات، للاستفادة من أفكار جديدة تضيف تطور لخدمات النفع العام،

(١) د. حمد خالد حمد المكراد، مرجع سابق، ص ٣٦.

وقد أطلق المشرع الفرنسي عليها **عقود التوريد الذهني بالخدمات الفكرية** وهي تتضمن مجال الأداء الذهني والتصميم والاستشارات والخبرات أو إدارة المشاريع ([1]).

والغالب أن(**PART-KWAIT**) تسعى من خلال تعاقداتها إلى إنشاء، وتعديل وإصلاح، وصيانة الطرق العامة، عن طريق نظامًا قانونيًا يختلف عن النظام القانوني المقرر في القانون الخاص، حيث سمي هذا النظام بنظام الأشغال العامة، وهذه هي صورة **عقد الأشغال العامة** أو كما يطلق عليها المشرع الفرنسي (**le marché de travaux publique)**.

ثانيا: **انقضاء العلاقة التعاقدية بين** (**PART-KWAIT**) **والمتعاقد لرصف الطرق أو توريد وسائل النقل**

يترتب على إنهاء عقد التوريد من جانب (**PART-KWAIT**) انقضاء الالتزامات التعاقدية المتبادلة بين المرفق والمورد، والانقضاء يكون لجميع الالتزامات المتبقية دون تنفيذ، ولا يترتب على الإنهاء في هذه الحالة أثر إلا في المستقبل ([2]).

ويجب على المورد أن يتوقف عن توريد وسائل النقل أو المواد الخام لرصف

([1]) **راجع**:

-Arrêté du 16 septembre 2009 portant approbation du cahier des clauses administratives générales applicables aux marchés publics de prestations intellectuelles.

([2]) د. هارون عبد العزيز الجمل، النظام القانوني للجزاءات في عقود الأشغال العامة، مرجع سابق، ص ١٨٨.

الطرق المتفق عليها ابتداء من تاريخ صدور قرار الإدارة بإلغاء(**PART-KWAIT**) ونفاذ قرار إنها عقد التوريد الإداري، ويكون من حق (**PART-KWAIT**) رفض استلام التوريدات أو المواد المصنعة في عقود التوريد الصناعية بعد تاريخ نفاذ حق القرار.

وفي حال إنهاء عقد الأشغال بالإرادة المنفردة لـ (**PART-KWAIT**) وكنتيجة لإلغاء المرفق العام، يجب على المقاول أن يقوم بإثبات الأعمال التي نفذها في الطرق العامة والمتفق عليه في بنود العقد، وأن يقوم بجرد وتصنيف المواد والتجهيزات والأدوات المتعلقة بالعمل، ولمواد الخام والمؤن التي استخدمها في تمهيد ورصف الطرق.

وفي هذه الحالة، يحق **(PART-KWAI)** شراء كل أو بعض المواد التي استخدمها المقاول في رصف الطرق عند تنفيذ العقد والمواد الخام والمؤن في حدود ما يحتاجه العمل، كما تملك أيضًا من أجل متابعة الأشغال، الحق في شراء أية مواد لازمة لتنفيذ العقد أو الاحتفاظ بها تحت تصرفها بحسب احتياجات(**PART-KWAIT**كجهة متعاقدة صاحبة الأشغال.

ثالثا: تصفية الحسابات بين (PART-KWAIT) والمتعاقد لرصف الطرق أو توريد وسائل النقل

نتيجة لقيام (**PART-KWAIT**) لإنهاء عقد الأشغال العامة بالإرادة المنفردة ودون خطأ من المقاول، فللمرفق العام في هذه الحالة تسوية المبالغ الناتجة

على هذا الإنهاء، وتتركز هذه التصفية على المبالغ المستحقة للمقاول أو على العكس للإدارة صاحبة الأشغال ([1]).

وفي حال عقود التوريد الإداري فقد قضى مجلس الدولة الفرنسي في حال إنهاء العقد بالإرادة المنفردة دون خطأ المورد فإن على الإدارة عمل تسوية مؤقتة دون انتظار التسوية النهائية الواردة في كراسات الشروط (٢).

رابعا: تعويض المتعاقد بسبب إنهاء العقد بالإرادة المنفردة لـ(PART-Kwait) لدواعي المصلحة العامة

في حال لجأت الإدارة إلى (الفرض الثالث) أي بفسخ التعاقد لدواعي المصلحة العامة دون خطأ من المتعاقد، فتكون بذلك قد وضعت حدا نهائيا للعلاقة العقدية بين **(PART-KWAIT)** والمقاول المتعاقد معها لرصف أو إنشاء او تعديل أحد طرق المواصلات العامة، وعلى القاضي الإداري رقابة قرار الإنهاء بالإرادة المنفردة ل **(PART-KWAIT)**.

وهنا يجب تغليب المصلحة العامة على مصالح الأفراد خاصة في مثل هذا النوع من العقود، ولكن إلى جانب ذلك فإن من حق المتعاقد مع الإدارة في التعويض الكامل في حالة الإنهاء بالإرادة المنفردة من جانبها، وذلك بقرار إداري منها، ودون اللجوء للقضاء.

([1]) د. محمد صلاح عبد البديع، سلطة الإدارة في إنهاء العقد الإداري، مرجع سابق، ص ٤١٩.

([2]) C.E. 2 mai. 1926, Baathisât, Rec. p .497

وفي هذه الحالة، يحكم القاضي بالتعويض على جهة الإدارة لمصلحة المتعاقد معها ([1])، ويكون المبرر لهذا التعويض أن المتعاقد لم يرتكب أية أخطاء في تنفيذ التزاماته، وإن الإدارة قامت بإنهاء للعقد بالإرادة المنفردة من جانبها، فيستحق المقاول في هذه الحالة تعويضا كاملا عما أصابه من ضرر بسبب هذا الإنهاء [٢].

صفوة القول إن عزم الدولة إلغاء مرفق النقل العام الذي تمثله " هيئة النقل العامة البري الكويتية– **(PART-KWAIT)**" يجب الا يخل بعقود الأشغال العامة المستمرة طالما لم يخل المتعاقد بإلتزاماته وشرع في تمهيد الطرق محل العقد أو توريد وسائل المواصلات اللازمة للنقل البري، وفي حال لجأت الدولة إلى إلغاء المرفق العام لدواعي المصلحة العامة وبالتبعية إنها العقود المبرمة من قبل **(PART-KWAIT)** قبل الانتهاء من تنفيذها فإن من حق المتعاقد المطالبة بالتعويض الناجم عن الإنهاء وليس بسبب الخطأ التقصيري أو العقدي.

على أن سلطة **(PART-KWAIT)** في إنها تعاقداتها بإرادتها المنفردة دون خطأ من المتعاقد معها يجب أن تبتغي تحقيق المصلحة العامة أو الصالح العام، وفي هذه الحالة عليها التمسك بإلغاء المرفق العام لدواعي المصلحة العامة.

---

(1) CE 28 mars 1984،commune de Besse en chand esse،R.D.R.1985, P.243.

(٢) د. هارون عبد العزيز الجمل، النظام القانوني للجزاءات في عقود الأشغال العامة، مرجع سابق، ص ١٧٩، ١٨٠.

ويجب ألا تجور على المصلحة الخاصة للمتعاقد، فهذه المصلحة مشروعة وجديرة بالحماية، ولذلك فإنه من أجل إيجاد نوع من التوازن بين المصلحة العامة ومصلحة المورد الخاصة والاعتراف لجهة الإدارة بإنهاء العقد بالإرادة المنفردة قبل النهاية العادية للعقد، متى اقتضت المصلحة العامة ذلك، على أن يستحق المتعاقد في مثل هذه الحالة تعويضًا كاملًا لما فاته من كسب وما لحقه من خسارة [١].

وننوه أخيرا إلى أن سلطة الإدارة في إصدار القرار الإداري بإلغاء المرفق العام للنقل البري (**PART-KWAIT**) هي غير مقيدة فلها أن تتخذ هذا القرار من بين عدة قرارات متاحة أمامها، ومنها على سبيل المثال تطوير المرفق العام وفقا للمبدأ الضابط للمرافق العامة وهو مبدأ عدم ثبات المرفق وقابليته للتعديل والتبديل.

وعندما تقرر الإدارة اتخاذ القرار الإداري بإلغاء المرفق العام للنقل البري (**PART-KWAIT**) فإنها تتقيد بعناصر الاختصاص التي حددها القانون لمثل هذه القرارات[٢]، وهي قواعد تحدد الهيئات والأشخاص التي تملك إبرام التصرفات العامة و "القدرة القانونية على القيام بتصرف معين.

كما أن الإدارة وهي بصدد اتخاذ قراراها بإلغاء (**PART-KWAIT**) لدواعي المصلحة العامة ملزمة بالاستناد إلى سبب موجود كقصور المرفق العام عن تلبية حاجة المنتفعين من خدماته، وهذا السبب يجب ان يكون صحيح من الناحية القانونية (٣).

---

(١) د. محمد صلاح عبد البديع، سلطة الإدارة في إنهاء العقد الإداري، مرجع سابق، ص ٤١٦.

٢) محكمة التمييز في الطعن رقم ٢٩٤ لسنة ٢٠٠٤ إداري، الصادر بجلسة ٢٨ \ ١ مارس \ ٢٠٠٥.

٣) محكمة التمييز في الطعن رقم ١٣١٩ لسنة ٢٠١٣ إداري، الصادر بجلسة ١٤ \ ١٢ \ ٢٠١٤.

الخاتمة

يعترف الفقه والقضاء الإداري بسلطة الإدارة في إنهاء عقودها الإدارية بإرادتها المنفردة لدواعي المصلحة العامة، ودون خطأ من جانب المتعاقد معها، استنادا إلى أن حرص الإدارة على المصلحة العامة وهي التي تقدر مدى الفائدة من الاستمرار في عقود التوريد وعقود الأشغال الإدارية من عدمها.

وطالما كانت حقوق المتعاقد مع الإدارة مضمونة وأهمها حق في التعويض الكامل عن إنهاء العقد من جانب الإدارة، ودون خطأ من المتعاقد معها، فإن القاضي الإداري يمارس رقابته على قرار الإدارة بإنهاء العقد بالإرادة المنفردة بأن يهدف دائمًا إلى تحقيق المصلحة العامة.

وإذا ما عزمت دولة الكويت إلى إلغاء مرفق النقل العام الذي تمثله " هيئة النقل العام البري الكويتية– **(PART-KWAIT)**" يجب ألا تخل بعقود الأشغال العامة المستمرة طالما لم يخل المتعاقد بالتزاماته.

ولا يعد إلغاء المرفق العام وبالتبعية إنهاء العقود الإدارية بالإرادة المنفردة للإدارة من قبيل الخطأ العقدي الذي يلزمها بتعويض المتعاقد معها، وإنما يكون بتعويض المقاول في عقد الأشغال الذي محله تمهيد ورصف الطرق أو إمداد المرفق العام بوسائل النقل البري، هو أحد أثر إنهاء العقد بالإرادة الفردية للمرفق وللمصلحة العامة التي ترى فيها جهة الإدارة سببا لإلغاء المرفق العام.

وفي حال لجأت الدولة إلى إلغاء المرفق العام لدواعي المصلحة العامة وبالتبعية إنها العقود المبرمة من قبل **(PART-KWAIT)** قبل الانتهاء من تنفيذها فإن من حق المتعاقد المطالبة بالتعويض الناجم عن الإنهاء وليس بسبب الخطأ التقصيري أو العقدي.

على أن يجب الأخذ في الاعتبار بأن سلطة الإدارة في إصدار قراراها بإلغاء" هيئة النقل العام البري الكويتية– **(PART-KWAIT)**" كمرفق عام يقدم خدماته النفعية لجمهور المستخدمين والمستفيدين من الطرق العامة ووسائل النقل العام، يجب أن يكون هذا القرار مشروعاً.

كما يتعين على الإدارة إذا كانت سلطتها مقيدة وهي بصدد إصدار قراراها بإلغاء" هيئة النقل العام البري الكويتية– **(PART-KWAIT)**" كمرفق عام أن تلتزم بالأسباب المحددة بالقانون، كما يجب إذا كانت سلطتها تقديرية اتفاق السبب الذي اختارته مع القانون بمعناه الواسع.

ويشمل القانون بمعناه الواسع الدستور الكويتي الصادر في عام ١٩٦٢ وهو النظام الأساسي للدولة، إضافة إلى التشريع العادي أو اللائحة أو القرار الإداري، وأيا كان نوع تصرف الإدارة سواء كان يندرج تحت الأعمال القانونية أو المادية.

نتائج البحث:

١. تتمثل صور العقد الإداري مع (PART-KWAIT)في عقود الأشغال التي محلها تمهيد ورصف وتجديد الطرق أو عقد توريد وسائل المواصلات اللازمة للنقل البري.

٢. تمتع الإدارة وهي تباشر معظم اختصاصاتها ومسئولياتها القانونية بسلطة تقديرية، وبقدر من حرية التصرف ومنها إلغاء المرفق العام.

٣. إلغاء "هيئة النقل العامة البري الكويتية– (PART-KWAIT)" كمرفق عام لا يحول دون طعن المنتفعين من خدمات الهيئة على قرار الإلغاء أمام القضاء الإداري.

٤. الأساس القانوني لسلطة (PART-KWAIT) في إنهاء عقودها الإدارية بإرادتها المنفردة هو المصلحة العامة وهي ذات المصلحة في سلطة الإدارة التقديرية نحو إلغاء المرفق العام.

٥. سلطة الإدارة في إصدار القرار الإداري بإلغاء المرفق العام للنقل البري (PART-KWAIT) هي غير مقيدة فلها أن تتخذ هذا القرار من بين عدة قرارات متاحة أمامها.

توصيات البحث

١. يجب ألا تجور الدولة على المصلحة الخاصة للمتعاقد مع ((**PART-KWAIT**لأنها مصلحة مشروعة وجديرة بالحماية، وعليها تعويضه بالكامل.

٢. على الإدارة عند إلغاء المرفق العام للنقل البري-**(PART KWAIT)**مراعاة سد حاجات المنتفعين من خدمات المرفق العام.

٣. يجب مراعاة المبادئ الحاكمة للمرفق العام في دولة الكويت ومنها دوام سير المرفق بانتظام وقابلية المرفق للتعديل والتبديل.

٤. على الإدارة وهي بصدد اتخاذ قراراها بإلغاء **(PART-KWAIT)** لدواعي المصلحة العامة الالتزام بالاستناد إلى سبب موجود وإثبات قصور المرفق العام عن تلبية حاجة المنتفعين من خدماته.

٥. يتعين على الإدارة وهي بصدد إلغاء" هيئة النقل العام البري الكويتية– **(PART-KWAIT)**" كمرفق عام أن تلتزم بالأسباب المحددة بالقانون، إذا كانت سلطتها في ذلك مقيدة بدواعي المصلحة العامة

٦. إذا ترك المشرع الكويتي للإدارة قدر من حرية التصرف لإعمال سلطتها التقديرية في إلغاء **(PART-KWAIT)**" فيجب اتفاق السبب الذي اختارته مع القانون بمعناه الواسع.

المراجع

المراجع العربية

١. حمد خالد حمد المكراد، عقد التوريد الإداري، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراة، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، ٢٠١٧.

٢. سليمان محمد الطماوي: نظرية التعسف في استعمال السلطة " الانحراف بالسلطة " دراسة مقارنة، مطبعه عين شمس، الطبعة الثالثة ١٩٧٨.

٣. عزيزة حامد الشريف، يسرى محمد العصار، النشاط الإداري، الكويت، دار الكتاب الحديث، ٢٠١٢.

٤. محمد صلاح عبد البديع، سلطة الإدارة في إنهاء العقد الإداري دراسة مقارنة، طبعة ٢٠١٩.

٥. محمد عبد المحسن المقاطع وأحمد الفارسي، القانون الإداري الكويتي، مؤسسة ذات السلاسل، دون تاريخ نشر.

٦. هارون عبد العزيز الجمل، النظام القانوني للجزاءات في عقود الأشغال العامة، دراسة مقارنة رسالة دكتوراه حقوق عين شمس ١٩٧٩م.

مصادر الأحكام القضائية

١. مجموعة المبادئ القانونية التي قررتها المحكمة الإدارية العليا السنة السابعة عشر ، المكتب الفني ، العدد الثاني .

٢. مجموعة المبادئ القانونية التي قررتها المحكمة الإدارية العليا السنة الثانية والخمسون، المكتب الفني، الجزء الأول.

٣. موسوعة مبادئ القضاء الإداري التي أقرتها محكمة التمييز الكويتية، الكتاب الأول ، الدعوى الإدارية ، الجزء الثالث ، ١٩٩٩ .

٤. لموسوعة القانونية لتشريعات وأحكام دولة الكويت (موسوعة الكترونية) إعداد المحاميين أسامة العزوني والحميدي السبيعي، المجمع العربي القانوني.

٥. محكمة التمييز الكويتية. سنوات متعددة.

٦. المحكمة الإدارية العليا. سنوات متعددة.

٧. أحكام القضاء الفرنسي:

8. C.E. 2 mai. 1926, Baathisât, Rec.
9. C.E. 3 décembre 2012, n° 361287, SETOM.
10. C.E. 9 novembre 2016, n° 388806, Société Fos max .
11. CE 27 janvier 1961 Sieur Vannier.
12. CE 28 mars 1984،commune de Besse en chand esse،R.D.R.1985.
13. -CE, du 10 juillet 1995, 127746 127747 127748 128023.

القوانين والقرارات الإدارية:

١. قرار مجلس الوزراء الكويتي رقم ٤٦٥ المتخذ في اجتماعه رقم ٢٠١٨/١٢ بتاريخ ٢٠١٨/٣/١٩ بالموافقة على تعميم شعار «كويت جديدة **NEW - KUWAIT**» على كل المراسلات والمواقع والفعاليات الرسمية بجميع جهات الدولة.

2. Arrêté du 16 septembre 2009 portant approbation du cahier des clauses administratives générales applicables aux marchés publics de prestations intellectuelles.

المراجع الأجنبية:

1. (Brant), B., Cours de droit administratif, Éditions IEJ de la Sorbonne - Collection CRFPA, 5e édition, 2023.
2. (PHILIPPE), COSSALTER, les grands arrêts de la jurisprudence administrative, mémoire pour le deal de droit public Interne de L'Université Panthéon-Assas (Paris II) Soutenue publiquement le 17 septembre 2022.
3. (Pignon), Sophie&(Bandait) D.، Le nouveau code des marchés public، AJDA،2021.

International Monetary Fund, the Fiscal Affairs Department, Public-Private Partnerships, March 12, 2022.